

إلى السيد وزير العدل

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

مآل قانون التنظيم القضائي بعد قرار المحكمة الدستورية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

بعد أزيد من ثلاث سنوات من الإعداد والمناقشة، صادق البرلمان المغربي بغرفتيه على القانون 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي، وحيث أن الحكومة قد قررت إحالة هذا الأخير على المحكمة الدستورية قصد النظر في مدى مطابقة بعض مقتضياته للدستور، أقرت المحكمة الدستورية بعدم دستورية مقتضيات مجموعة من مواد القانون 38.15 للدستور، وهو ما ترتب عليه عدم نشر القانون بالجريدة الرسمية.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن مآل القانون 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

بوكمازي رضا، الثمري ادريس، عديلي حسن